

إسرائيل: منظمة العفو الدولية تحث الحكومة على احترام حرية التجمع السلمي

بعثت منظمة العفو الدولية بكتاب إلى وزير الأمن العام الإسرائيلي، يتسحق أهارونوفيتش، في 4 يوليو/تموز 2012، حثته فيه على ضمان أن يتم أي التحقيق في مزاعم استخدام رجال الشرطة الإسرائيلية القوة المفرطة ضد محتجي "العدالة الاجتماعية" في تل أبيب، في 22 و23 يونيو/حزيران، على وجه السرعة، وأن تتولاه هيئة تمكّنها صلاحياتها وتشكيلها من تلبية المعايير الدولية لتحقيق مستقل ومحيد تماماً، وفقاً للالتزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وهذه الرسالة أتت تباعاً لرسالة كان مكتب منظمة العفو الدولية في إسرائيل قد أرسلها إلى الوزير في وقت سابق والتي لم يتم تلقي أي رد موضوعي عليها.

إذ تجمع مئات المحتجين في 22 يونيو/حزيران في تل أبيب وقبولوا بالقوة غير الضرورية والمفرطة؛ وورد أن آلاف الأشخاص تجمعوا في الليلة التالية للتظاهر ضد معاملة الشرطة للمحتجين في اليوم السابق. وعلى ما يبدو، فقد ألحقت قلة من المتظاهرين أضراراً في الممتلكات وأغلقت الطرق، بينما اصطدم البعض مع رجال الشرطة. وفي الوقت نفسه، وطبقاً لتقارير صدرت عن منظمات غير حكومية محلية، مثل "جمعية حقوق المواطن في إسرائيل"، وفي وسائل الإعلام، استخدمت الشرطة مجدداً القوة غير الضرورية والمفرطة، بما في ذلك ضد المتظاهرين، الذين قبض على بعضهم لا لشيء إلا لممارستهم حقهم في حرية التجمع السلمي.

ورحبت منظمة العفو الدولية، في كتابها، بالتقارير التي نشرت في الموقع الإعلامي الإلكتروني الإسرائيلي "Ynet News" في 26 يونيو/حزيران ونقلت فيها عن مفوض الشرطة، يوهانان دانيو، إعلانه أن فريق مهام داخلي من شرطة مقاطعة تل أبيب سوف ينظر في مزاعم استخدام الشرطة للقوة المفرطة.

وشددت المنظمة على أنه يتعين لأي تحقيق يُجرى أن يكون مجهزاً بالأدوات اللازمة لتفحص الانتهاكات الفردية على أيدي رجال الشرطة وقوات الأمن، بما في ذلك أية أوامر صدرت إلى رجال الأمن من مسؤوليهم والتي يمكن أن تكون قد أدت إلى استخدام القوة غير الضرورية والمفرطة ضد المحتجين. وينبغي نشر أية معطيات يتوصل إليها التحقيق على الملأ في الوقت المناسب، وتقديم أي شخص مسؤول عن انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة وفق إجراءات تلي شروط المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

وقبض في 22 يونيو/حزيران على نحو 12 من المحتجين واعتقلوا لفترة وجيزة، وعلى ما يبدو لأسباب تشمل عدم الحصول على تصريح لتنظيم احتجاجهم. وقال قادة الاحتجاج في وقت لاحق إنهم كانوا قد أخبروا بأن السلطات لا تعترم إصدار تصاريح لاحتجاجات تتعلق "بالعدالة الاجتماعية".

وقبض على ما يقدر بنحو 90 شخصاً، حسبما ورد، في مظاهرة 23 يونيو/حزيران. وطبقاً لتقارير إعلامية، أمر قاض في محكمة البداية في تل أبيب بإخلاء سبيلهم، معرباً عن دهشته إزاء الخطوة غير المعتادة التي اتخذتها الشرطة باعتقالهم.

ومن بين هؤلاء، يقال إن 37 أخضعوا لمزيد من التحقيقات من قبل مكتب المدعي العام تمهيداً لتوجيه تهم محتملة إليهم.

وقد حضرت منظمة العفو الدولية السلطات الإسرائيلية على ضمان إسقاط أي تهم توجه ضد المحتجين السلميين بسبب تظاهرتهم دون تصريح، نظراً لأن الاستمرار في توجيه هذه التهم سيشكل انتهاكاً للحق في حرية التجمع السلمي. وفي رسالتها، دعت المنظمة إلى حماية الحق في الاحتجاج السلمي لجميع الأفراد الخاضعين لولاية إسرائيل القضائية- سواء أكان ذلك داخل إسرائيل أم ضمن الأراضي الفلسطينية المحتلة، مؤكدة على أنه يتعين على السلطات ضمان الحق في حرية التجمع السلمي- دونما أي تهديد بالاعتقال أو بإجراءات جزائية، وسواء أكان الاحتجاج السلمي بناء على تصريح مسبق أم لا.

ففي 5 يوليو/تموز 2012، أورد مقال نشرته صحيفة "هآرتس" أن شرطة بئر السبع منحت تصاريح في مايو/أيار لعقد مظاهرات لمحتجين من أجل "العدالة الاجتماعية"، وقعها تومر باداش، رئيس مركز الشرطة، شريطة أن لا يرفع المحتجون "...لافتات تسيء إلى سمعة إسرائيل" وأن "يتحمل مقدمو الطلب مسؤولية الفعلية". وإذا ما كانت هذه المعلومات دقيقة، فإنها تشكل مؤشراً على أن الشرطة الإسرائيلية ليست بصدد التقيد بالتزامها باحترام الحق في حرية التجمع السلمي، وعلى نيتها في التدخل في الحق في حرية التعبير.

وأعربت المنظمة كذلك عن قلقها بشأن تقارير إعلامية نشرت في 28 يونيو/حزيران 2012 وأفادت أن مفوض الشرطة، يوهانان دانيو، قد أصدر تعليمات إلى قادة الشرطة بتوثيق كل "مشاركة من جانب المجتمع المحلي العربي في الاحتجاجات". إن العمل الشرطي المرافق للمظاهرات، بما في ذلك جمع المعلومات الاستخبارية المسبق، ينبغي أن يتم بطريقة لا تنتهك الحظر المفروض على التمييز بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، وإسرائيل دولة طرف في هذا العهد.

خلفية

بدأت الاحتجاجات من أجل "العدالة الاجتماعية" في يوليو/تموز 2011، حيث شارك مئات الآلاف في احتجاجات سلمية تدعو إلى خفض تكاليف السكن وتحسين مستوى الأنظمة الصحية والتعليمية.

إن المادة 19 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تكفل الحق في اعتناق الآراء دونما تدخل، والحق في الحصول على المعلومات والأفكار من جميع الأنواع، بغض النظر عن الحدود، وتكفل تلقيها ونقلها إلى الآخرين. كما تكفل المادة 21 الحق في حرية التجمع السلمي. وقد أكد مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والانضمام إلى الجمعيات، في مايو/أيار 2012، على أن "افتراض التأييد الأولي لعقد التجمعات السلمية" يعتبر ممارسة فضلى، وعلى أنه "ينبغي لممارسة الحريات الأساسية أن لا تخضع للتصريح المسبق من جانب السلطات... وإنما، وفي أقصى الحالات، لإجراء الإخطار المسبق، بناء على المقدمات المنطقية التي تتيح لسلطات الدولة تيسير ممارسة الحق في حرية التجمع السلمي واتخاذ التدابير لحماية سلامة الجمهور والنظام، وحقوق وحرريات الآخرين".

إن منظمة العفو الدولية تعترف بحق رجال الشرطة في الدفاع عن أنفسهم وفي حماية سلامة الجمهور. بيد أنها ملزمة، وهي تفعل ذلك، بالتقيد بأحكام مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بتطبيق القوانين، والتي تنص على أنه يتعين على الحكومات وعلى هيئات تنفيذ القانون الاعتراف بأن الحق في المشاركة في تجمعات قانونية وسلمية متضمن في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وفي "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". وبأنه ينبغي تفادي استخدام القوة في تفريق التجمعات العامة غير العنيفة. وحيثما كان هذا ضرورياً، ينبغي أن يقتصر استعمالها على الحد الأدنى الذي يتطلبه تحقيق الهدف المشروع. أما الادعاءات بأن التجمع "غير مشروع" فلا تجعل من تفريقه هدفاً مشروعاً. وينبغي لاستخدام القوة لتفريق التجمعات العامة العنيفة، بالمثل، أن يتواءم مع مقتضيات الضرورة والتناسب.

إن منظمة العفو الدولية قد دأبت، وعلى مر السنين، على إثارة بواغث قلقها بشأن القيود المفروضة على حرية التجمع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث اعتادت القوات الإسرائيلية على استخدام الذخيرة الحية وغيرها من أشكال القوة المفرطة ضد المتظاهرين الفلسطينيين في الضفة الغربية- بمن فيهم ناشطون نظموا احتجاجات، بعضها سلمي، ضد جدار/حائط الفصل و ضد الوجود غير القانوني للمستوطنات الإسرائيلية، وما برحوا يواجهون الاعتقال والمحكمة أمام محاكم عسكرية إسرائيلية- وكذلك على فرض "منطقة عازلة" داخل غزة وعلى طول شواطئها. ولم يسلم المحتجون على الحدود اللبنانية والسورية، كذلك، من التعرض للقوة المفرطة من جانب السلطات الإسرائيلية.